يشق بطنها ثم رؤيت في المنام تقول ولدت لا ينبش القبر لان الظاهر انها لو ولدت كان
الولد ميتا دفينا ولا تكسر عظام اليهود اذا وجدت في قبورهم لان حرمة عظامهم كحرمة
عظام المسلم لانه لما حرم ايذاؤه في حياته يجب صيانته عن الكسر بعد موته انتهى ويستحب
زيارة القبور للرجال وتكره للنساء لما قدمناه ويدعو قائما مستقبل القبلة وقيل يستقبل
بوجهه الميت وهو قول الشافعي وكذا الكلام في زيارته عليه الصلوة والسلام وفي القنية
قال ابو الليث لا يعرف وضع اليد على المقبرة سنة ولا مستحبا ولا نرى به باسا وقال
علاء الدين التاجري هكذا وجدناه من غير نكير من السلف وقال شرف الائمة بدعة
وعن جار الله العلامة مشايخ مكة ينكرون ذلك ويقولون انه عادة اهل الكتاب
وفي احياء علوم الدين انه من عادة النصارى انتهى ولا شك انه بدعة لا سنة فيه
ولا اثر عن صحابي ولا عن امام ممن يعتمد فيكره ولم يعهد الاستلام في السنة الا للحجر
الاسود والركن اليماني خاصة ويجوز الجلوس للمصيبة ثلاثة ايام وهو خلاف الاولى
ويكره في المسجد ويستحب التعزية للرجال والنساء اللاتي لا يفتن لقوله عليه الصلوة
والسلام من عزى اخاه بمصيبة كساه الله تعالى من حلل الكرامة يوم القيمة رواه ابن
ماجة وقوله عليه الصلوة والسلام من عزى مصابا فله مثل اجره رواه الترمذي
وابن ماجة والتعزية ان يقول اعظم الله تعالى اجرك واحسن عزاك وغفر لميتك
ان كان الميت مكلفا والا فلا يقول وغفر لميتك وروى ان الخضر عليه السلام عزى اهل
بيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان في الله سبحانه وتعالى عزاء من كل مصيبة وخلفا
من كل هالك ودركا من كل فائت فبالله فاتقوا واياه فارجعوا فان المصاب من حرم الثواب
رواه الشافعي في الام وذكره غيره ايضا وفيه دليل على ان الخضر عليه السلام حي وهو قول
اكثر العلماء ذكره السروجي في شرح الهداية ويكره اتخاذ الضيافة من اهل البيت
لانه شرع في السرور لا في الحزن قالوا وهي بدعة مستقبحة لما روى الامام احمد وابن ماجة
باسناد صحيح عن جرير بن عبد الله قال كنا نعد الاجتماع الى اهل البيت وصنعهم الطعام من
النياحة ويستحب لجيران الميت والاقرباء الاباعد تهيئة طعام لهم لقوله عليه الصلوة
والسلام اصنعوا لال جعفر طعاما فقد جاءهم ما يشغلهم حسنه الترمذي وصححه
الحاكم ولانه بر معروف ويستحب ان يلح عليهم في الاكل لان الحزن يمنعهم من ذلك فيضعفون
ذكره كله ابن الهمام وفي فتاوى البزازي ويكره اتخاذ الطعام في اليوم الاول والثالث
وبعد الاسبوع ونقل الطعام الى القبر في المواسم واتخاذ الدعوة بقراءة القرآن وجمع
الصلحاء والقراء للختم او لقراءة سورة الانعام او الاخلاص والحاصل ان اتخاذ الطعام
عند قراءة القرآن لاجل الاكل يكره وفيها في كتاب الاستحسان وان اتخذ طعاما

للفقراء

للفقراء كان حسنا انتهى ولا يخلو عن نظر لانه لا دليل على الكراهة الا حديث جابر بن عبد الله
المتقدم وانما يدل على كراهة ذلك عند الموت فقط على انه قد عارضه ما رواه الامام احمد
بسند صحيح وابو داود عن عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل من الانصار قال خرجنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في جنازة فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على القبر يوصي الحافر
يقول اوسع من قبل رجليه اوسع من قبل راسه فلما رجع استقبله داعي امراته فجاء وجيء
بالطعام فوضع يده ووضع القوم فاكلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم يلوك لقمة في فيه
ثم قال اني اجد لحم شاة اخذت بغير اذن اهلها فارسلت المراة تقول يا رسول الله اني
ارسلت الى البقيع اشتري شاة فلم اجد فارسلت بها الي فقال عليه الصلوة والسلام
اطعميه الاسارى فهذا يدل على اباحة صنع اهل البيت الطعام والدعوة اليه وفي
الفتاوى جعل ارضه مقبرة فبنى رجل فيها بيتا لوضع النعش واللبن ونحوهما ان كان
في الارض سعة فلا باس به والا يهدم ويحفر فيه لان صاحبها جعلها مقبرة ولو حفر
قبرا فاراد آخر دفن ميت فيه ان كانت المقبرة واسعة كره له لا يحاش المسلم من غير
ضرورة وان كانت ضيقة جاز ولكن يضمن ما انفق الاول وهذا كمن بسط بساطا
او مصلى في مسجد او مجلس ان كان المكان واسعا كره لغيره ان يزيله والا فلا ومن حفر
لنفسه قبرا فلا باس به ويوجر عليه كذا عمل عمر بن عبد العزيز والربيع بن خثيم وغيرهما
ذكره في التاتارخانية وذكر في القنية يكره ان يتخذ لنفسه تابوتا قبل موته وعن
ابي بكر انه راى رجلا عنده مسحاة يريد ان يحفر لنفسه قبرا فقال لا تتخذ لنفسك
قبرا واعد نفسك للقبر انتهى والذي ينبغي ان لا يكره تهيئة نحو الكفن لان الحاجة
اليه متحققة غالبا بخلاف القبر لقوله تعالى وما تدري نفس باي ارض تموت
وفي فتاوى البزازي ذكر الامام الصفار لو كتب على جبهة الميت او عمامته او كفنه
عهدنامه يرجى ان يغفر الله تعالى للميت وفي كفاية الشعبي حكى عن بعض المتقدمين
انه اوصى ابنه اذا مت وغسلت فاكتب في جبهتي وصدري بسم الله الرحمن الرحيم قال
ففعلت ثم رايته في المنام وسالت عن حاله فقال لما وضعت في القبر جاءتني ملائكة
العذاب فلما راوا مكتوبا على جبهتي وصدري بسم الله الرحمن الرحيم قالوا امنت
من العذاب ذكره في التاتارخانية والله سبحانه وتعالى اعلم **فصل**
في احكام المسجد قال الله تعالى انما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم الاخر
الاية العمارة تتناول البناء وقد قال صلى الله عليه وسلم من بنى مسجدا لله تعالى
بنى الله مثله له في الجنة متفق عليه وتتناول ثم ما استرم بها وكنسها وتنظيفها
وتنويرها بالمصابيح وتعظيمها واعتيادها للعبادة والذكر وصيانتها عما لم تبن له